[366] وسلم): إذا نزلتم فسطاطا أو خباء فلا تخرجوا فانكم على غرة. (15031) 7 - وباسناده قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): اتقوا الخروج بعد نومة، فان ﷲ دوارا يبثها (1) يفعلون ما يؤمرون. (15032) - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن المفيد، عن علي بن خالد المراغي، عن محمد بن العيص (1) العجلي، عن أبيه، عن عبد العظيم الحسني، عن محمد بن علي بن موسى، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) قال: بعثني رسول اﷲ على اليمن، فقال لي وهو يوصيني: ما حار من استخار، ولا ندم من استشار، يا علي، عليك بالدلجة، فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار، يا علي، اغد على اسم اﷲ تعالى، فان اﷲ تعالى بارك لامتي في بكورها. (15033) 9 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سليمان بن داود المنقري، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد اﷲ (عليه السلام) قال: قال لقمان لابنه: يا بني إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك - إلى أن قال - وإياك والسير في أول الليل، وسر في آخره. ورواه الكليني كما يأتي، إلا أنه قال: وإياك والسير في أول الليل، وعليك بالتعريس (1)، والدلجة من لدن نصف الليل إلى آخره (2). _____ 7 - المحاسن: 347 / 19. (1) في المصدر: بينها. 8 - أمالى الطوسى 1:، وأورد في صدره الحديث 11 من الباب 5 من أبواب صلاة الاستخارة. (1) في المصدر: فيض. 9 - الفقيه 52: 194 / 884، وأورده بتمامه في الحديثين 1، 2 من الباب 52 من هذه الابواب، وقطعة منه في الحديث 1 من الباب 4 من أبواب أحكام الخلوة. (1) التعريس: نزول المسافر للنوم والاستراحة (مجمع البحرين - عرس - 4: 86). (2) يأتي في الحديثين 1، 2 من الباب 52 من هذه الابواب. (*)
